

العجاب في بيان الأسباب

قبل أن يلقي عليها ثوبا نجت فنزلت .

وأخرج الطبري وابن مردويه من طريق محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال لما توفي أبو قيس ابن الأسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته وكان لهم ذلك في الجاهلية فنزلت .

وأخرج الطبري من طريق ابن جريج أخبرني عطاء أن أهل الجاهلية كانوا إذا هلك الرجل وترك امرأة حبسها أهلها على الصبي يكون فيهم فنزلت .

وبه عن ابن جريج قال وقال مجاهد كان الرجل إذا توفي كان ابنه أحق بأمرأته ينكحها إن شاء لم يكن ابنها أو يزوجه من شاء أخاه أو ابن أخيه .

وبه قال ابن جريج قال عكرمة نزلت في كبيشة بنت معن بن عاصم من الأوس توفي عنها أبو قيس بن الأسلت فجنح عليها ابنه فجاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله ﷺ لا أنا ورثت زوجي ولا أنا تركت فأزوج فنزلت .

وأخرج ابن المنذر من طريق محمد بن ثور عن ابن جريج قال قال عكرمة فذكره إلا أنه قال مات الأسلت فجنح عليها ابنه أبو قيس وهذا منكر والمحفوظ